

Access to
Knowledge

إتاحة المعرفة



" New Tools for the
Dissemination of Knowledge
and the Promotion of
Innovation and Creativity:
Global Developments and
Regional Challenges "

New Tools for
Open Knowledge

الانتقال من حقبة ما قبل التريبيس إلى التريبيس إلى
التريبيس-بلس

الآثار المترتبة على تشديد حماية حقوق الملكية الفكرية على
العالم العربي

بقلم: د. محمد السعيد

ترجمة مكتبة الإسكندرية

مراجعة د. محمد السعيد

Original English title: From TRIPS-Minus to TRIPS to TRIPS-plus: Implications of IPRs for the Arab World.

تأليف: د. محمد السعيد

قامت دورية "The Journal of World Intellectual Property" الجزء ٨ رقم ١، في يناير ٢٠٠٥ بنشر النص الأصلي لهذا العمل باللغة الإنجليزية تحت عنوان:

From TRIPS-minus to TRIPS to TRIPS-plus: Implications of IPRs for the Arab World

وقد قامت مكتبة الإسكندرية بترجمته إلى العربية ومن ثم تقع عليها مسئولية جودة الترجمة. وفي حال وجود أية اختلافات يتم الرجوع إلى النص الأصلي.

النسخة العربية

ترجمة مكتبة الإسكندرية

تحرير هالة السلماوي

الآراء الواردة في هذا المقال تعبر عن وجهة نظر المؤلف ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر مكتبة الإسكندرية.

© (٢٠٠٩) مكتبة الإسكندرية

الاستغلال غير التجاري

تم إصدار المعلومات الواردة في هذا المصنف للاستخدام الشخصي والمنفعة العامة لأغراض غير تجارية، ويمكن إعادة إصدارها كلها أو جزء منها أو بأية طريقة أخرى، دون أي مقابل ودون تصاريح أخرى من مكتبة الإسكندرية. وإنما نطلب الآتي فقط:

- يجب على المستغلين مراعاة الدقة في إعادة إصدار المصنفات.
- الإشارة إلى مكتبة الإسكندرية بصفتها "مصدر" تلك المصنفات المترجمة إلى جانب مؤلف وناشر النص الأصلي.
- لا يعتبر المصنف الناتج عن إعادة الإصدار نسخة رسمية من المواد الأصلية، ويجب ألا ينسب إلى مكتبة الإسكندرية، وألا يشار إلى أنه تمّ بدعم منها.

الاستغلال التجاري

يحظر نسخ المواد الواردة في هذا المصنف كله أو جزء منه، بغرض التوزيع أو الاستغلال التجاري، إلا بموجب إذن كتابي من مكتبة الإسكندرية. وللحصول على إذن لإعادة إنتاج المواد الواردة في هذا المصنف، يرجى الاتصال بمكتبة الإسكندرية، ص.ب. ١٣٨ الشاطبي، الإسكندرية، ٢١٥٢٦، مصر.

البريد الإلكتروني: secretariat@bibalex.org و hala.essalmawi@bibalex.org

هذه الترجمة تأتي في إطار مشروع مكتبة الإسكندرية "إتاحة المعرفة"، وبدعم من مركز البحوث للتنمية الدولية (IDRC) أوتواوا، كندا، إلى جانب إسهام مكتبة الإسكندرية بفريق التحرير والإمكانات المادية.

أ- تقديم

كان بزوغ نجم منظمة التجارة العالمية (WTO) في عام ١٩٩٤ إيذانًا بتدشين حقبة جديدة في تاريخ العلاقات التجارية والاقتصادية الدولية. ويضم الإطار المنظم لمنظمة التجارة العالمية ثلاثة مكونات رئيسية تتمثل بالاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة (GATT)، والاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS)، واتفاق جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (TRIPS)؛ حيث تشكل تلك المكونات اليوم الدعائم الأساسية للنظام الاقتصادي العالمي الجديد". وجاء إبرام اتفاقية التريبس كمحصلة للجهود المضنية التي بذلتها الدول المتقدمة مدفوعة بمطالب الشركات وجماعات المصالح المحلية لديها والمطالبة بدمج مبادئ حماية حقوق الملكية الفكرية ضمن إطار النظام العالمي المتعدد الأطراف^(١). ومن ثم، فإنه ليس من المستغرب وصف اتفاقية التريبس بأنها المكون "الأكثر التباسًا وإثارة للجدل من بين نتائج جولة الأورجواي" المتعلقة بمفاوضات التجارة^(٢).

وعلى الرغم من مرور قرابة عقد من الزمان على إرساء دعائم منظمة التجارة العالمية، يظل هناك انعدام في التوافق ومزيد من الجدل المحتدم حول الفوائد المرجوة والدوافع من خلف إنشاء تلك المنظمة، وخاصة تلك المتعلقة باتفاقية التريبس^(٣). في الوقت الذي يصف فيه المؤيدون لتلك الاتفاقية بأنها "أعظم اتفاقية تجارية على مر التاريخ"^(٤)، يرى المعارضون أنها لا تتعدى مجرد "شرك" تم نصبه للإيقاع بكل من الدول المتقدمة والنامية على السواء، وذلك لما تحويه هذه الاتفاقية من تشديد لمعايير حماية حقوق الملكية الفكرية على المستويين الوطني والدولي^(٥).

تعتبر اتفاقية التريبس الاتفاقية الأكثر شمولاً في تاريخ الاتفاقيات التي تم إبرامها في مجال حقوق الملكية الفكرية على الإطلاق. وتضم الاتفاقية بنوداً تعتمد إلى إرساء حدٍ أدنى من المعايير العالمية لكل فرع من الفروع التي تتمتع بالحماية في مجال حقوق الملكية الفكرية، بما في ذلك آليات الحماية الخاصة بحقوق المؤلف وبراءات الاختراع والعلامات التجارية والمؤشرات الجغرافية وتصاميم الدوائر المتكاملة والأسرار التجارية والمنافسات غير المشروعة.

وتمثل اتفاقية التريبس جزءاً من "حزمة" يتعين على الدول الساعية للحصول على عضوية منظمة التجارة العالمية الالتزام بها. ومن ثم، يتعين على الدول الساعية للانضمام إلى منظمة التجارة العالمية قبول كافة الالتزامات والعمل على تنفيذها وفقاً لما تنص عليه اتفاقيات التريبس والجاتس والجات^(٦). وعلى ذلك، يتطلب الأمر ضرورة العمل على دمج تلك الالتزامات الخاصة باتفاقية التريبس في نسيج التشريعات الوطنية حتى قبل الشروع في التوقيع على الانضمام إلى المنظمة. وبهدف العمل على منح القدرة على مجاراة الأعباء والتكاليف المتوقعة على الأجل القصير، وتمكين الدول الأعضاء من اتخاذ الإجراءات التمهيديّة الخاصة بالانضمام لمنظمة التجارة العالمية وتطبيق بنود اتفاقية التريبس، وقد تم الاتفاق على منح فترات انتقالية خلال جولة الأورجواي الخاصة بمفاوضات التجارة التي انعقدت عام ١٩٩٤^(٧). والجدير ذكره أن هذه الفترات تتناسب مع مستوى النمو والازدهار الاقتصادي لكل دولة. وعلى ذلك، فقد تم منح فترات انتقالية تتراوح بين خمس وعشر سنوات للدول النامية والدول الأقل نمواً على التوالي، وذلك بغية تعديل أوضاع آليات الحماية الخاصة بحقوق الملكية الفكرية لدهيها لتنسّق مع معايير اتفاقية التريبس، بينما مُنحت الدول المتقدمة عامّاً واحداً لتنفيذ البنود المتعلقة باتفاقية التريبس^(٨).

وبخلاف ما كان متوقعا، فقد شهدت السنوات الأخيرة تطورا جديدا في القواعد التنظيمية الدولية الخاصة بحماية حقوق الملكية الفكرية يتمثل في أحدث موجات التغيير التي طرأت على سير المفاوضات المتعلقة بحماية حقوق الملكية الفكرية عن طريق نقلها من حيز الإطار العالمي المتعدد الأطراف إلى نظام فردي تقابلي أكثر شدة وصرامة^(٩). ولقد تجلت تلك الموجة بوضوح من خلال ازدياد الفيض المتنامي من اتفاقيات التجارة الحرة والاستثمار الثنائية الإطراف المبرمة في الأونة الأخيرة بين عدد من البلدان المتقدمة والنامية^(١٠).

يهدف هذا المقال إلى إلقاء الضوء على اتفاقيات التجارة الحرة الثنائية وآليات حماية حقوق الملكية الفكرية المنصوص عليها في إطار هذه الاتفاقيات. وسينصب تركيز المقال على أحدث اتفاقيات التجارة الحرة والاستثمار الثنائية المبرمة بين الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي مع العالم العربي وطبيعتها التي يمكن نعتها بأنها تؤصل لحقبة "التريبيس- بلس" أو TRIPS-Plus. ويسعى المقال إلى إثبات طرح مفاده أن اتفاقيات التجارة الحرة يتم استغلالها في الوقت الراهن كأدوات سياسية لمكافحة الدول الصديقة، وفي الوقت ذاته رفع سقف الحماية الخاصة بحقوق الملكية الفكرية على المستوى العالمي بصورة أعلى من تلك التي توفرها المعايير المتفق عليها في إطار اتفاقية التريبيس المتعددة الأطراف، ومن ثم يكون التأثير سلبياً على كل من الدول النامية والدول العربية. وسيسفر ذلك الأمر بالتبعية عن الالتفاف حول الجهود المبذولة من قبل تلك الدول، بل والعمل على عرقلة مساعيها الرامية إلى التقدم والحصول على التكنولوجيا الضرورية لدفع عجلة التطور في هذه الدول.

ب- صفقة التريبيس

إن الحاجة إلى حماية حقوق الملكية الفكرية على النطاق عالمي قد ازدادت خلال العقود الأخيرة نتيجة للضغوط المتزايدة التي مارستها حكومات الدول الصناعية الغربية مدفوعة بأصحاب المشاريع العملاقة والشركات متعددة الجنسيات لديها الذين تدمروا ولسنوات عديدة بأن ممارسات التزييف والتقليد التي يتم ممارستها في دول العالم النامي تكبدتهم خسائر تقدر ببلابين الدولارات سنوياً^(١١). وقد حدا ذلك بالدول الصناعية خاصة الولايات المتحدة ودول الاتحاد الأوروبي إلى إتباع أساليب أحادية وثنائية للوصول إلى المستويات المنشودة من مستويات الحماية الأكثر صرامة وشدة لحقوق الملكية الفكرية على المستوى الدولي على الرغم من التردد وقلة الترحيب اللذين تبديهما الدول النامية إزاء تلك الأساليب.

تاريخياً، ومن ناحية أخرى، عارضت الدول النامية وبشدة منذ البداية إقحام وتشديد الحماية المرتبطة بحقوق الملكية الفكرية ضمن إطار اتفاقية الجات مع تحييد الدور الذي تضطلع به المنظمة العالمية لحقوق الملكية الفكرية (وايبو) في هذا الصدد نظراً لكونها أكثر تألقاً وتعاطفاً مع مطالبهم ومواقفهم.

وعلى الرغم مما سبق، فقد قبلت الدول النامية في نهاية المطاف الالتزام بالآليات التي تم طرحها في إطار النظام العالمي المتعدد الأطراف والذي تضمن مستويات أعلى من الحدود الدنيا لحماية حقوق الملكية الفكرية^(١٢) نتيجة للضغوط المكثفة والوعود المتزايدة التي بذلتها وقطعتها الدول المتقدمة بشأن تقديم تنازلات في مجالات أخرى (بما في ذلك إتاحة مساحة وفرص أكبر لدخول المنتجات الزراعية والمنسوجات إلى أسواقها، فضلاً عن الضمانات والتأكيدات التي تفيد بأن الدول المتقدمة ستمتنع عن اللجوء إلى الضغوط الأحادية والثنائية لحل وتسوية النزاعات التجارية إذا ما تم الاتفاق دولياً على دمج حقوق الملكية الفكرية ضمن الإطار العالمي المتعدد الأطراف).

وعلى ذلك، فقد اعتقدت الدول النامية أن إبرام اتفاقية التريبس سيمثل نهاية الطريق وسيكون بمثابة آخر الخطوات والمبادرات التي ستبذل في إطار الجهود الدولية متعددة الأطراف الهادفة إلى وضع القواعد التنظيمية المتعلقة بمسألة حماية حقوق الملكية الفكرية على المستوى العالمي. وبإزالة "العبء" المتمثل في آليات حماية الملكية الفكرية من على كاهلها في مقابل العديد من التنازلات والامتيازات التي يمكن الحصول عليها في قطاعات حيوية أخرى، أمّلت الدول النامية في كبح جماح الدول المتقدمة خاصة الولايات المتحدة ومنعها من اللجوء إلى الممارسات الأحادية والثنائية التي تنتهجها تلك الدول ضدها من أجل حمل هذه الدول على تشديد مستويات الحماية. ولقد ترسخ ذلك الاعتقاد بفعل العزم الذي أبدته الدول المتقدمة ذاتها للعمل على الانتقال بالمفاوضات الخاصة بحقوق الملكية الفكرية إلى منتدى دولي متعدد الأطراف يتسم بمزيد من الفاعلية والترابط، عوضاً عن التعويل على الكيان الهش والرخو القائم في ذلك الوقت في ظل منظمة الوايبو^(١٣).

وعلى الجانب الآخر كان موقف الدول المتقدمة، التي رأت إن اتفاقية التريبس التي تمت صياغتها تحت مظلة منظمة التجارة العالمية لا تعدو كونها بداية لمزيد من المحاولات الأكثر شدة لتنظيم السوق العالمي فيما يتعلق بالنواحي المرتبطة بحماية حقوق الملكية الفكرية^(١٤). ومن ثم يتضح أن اتفاقية التريبس قد عمدت إلى عولمة نظم الحماية لحقوق الملكية الفكرية وفقاً للمستويات والمعايير الغربية كخطوة أولى على الطريق نحو مزيد من الحماية الأوسع نطاقاً والأكثر شدة^(١٥). وفي ذلك السياق، جاء الانهيار الذي شهده المؤتمران الوزاريان لمنظمة التجارة العالمية اللذان انعقدتا في سياتل وكانكون بشكل أساسي نتيجة للإحباط والتشكك الذي ساور الدول النامية إزاء استعداد الدول المتقدمة لتنفيذ وعودها التي قطعتها على نفسها آنفاً خلال جولة مفاوضات الأورجواي، فضلاً عن العزم الذي أبدته تلك الدول في اللجوء إلى العديد من الأساليب الأحادية والثنائية للضغط على عدد من الدول لتبني حماية أشد لحماية حقوق الملكية الفكرية ولتسوية نزاعاتها التجارية^(١٦).

ج- حقوق الملكية الفكرية في العالم العربي

يمكننا القول بصفة عامة إن الدول العربية (كما هو الحال بالنسبة لمعظم الدول النامية) قد تعاملت مع مسألة حماية حقوق الملكية الفكرية تعاملاً سلبياً. ومرد تلك النظرة السلبية يرجع إلى نقص واضح في الوعي القانوني بالمسألة بالإضافة لانعدام الميزة النسبية لهذه الدول في هذا المجال، مما حدا بالدول العربية إلى تبني موقف لا يكاد يلقي بالآ إلى مسألة حماية حقوق الملكية الفكرية والقواعد التنظيمية المرتبطة بها. وعلى ذلك، فقد دأبت التوجهات الفكرية للدول العربية على تبني منحى سلبي يكفي بالعمل على حماية حقوق الملكية الفكرية "متى اضطرت تلك الدول لذلك"^(١٧).

وليس المقصود من ذلك أنه لم يكن ثمة وجود لحماية حقوق الملكية الفكرية في العالم العربي أو أنها كانت بمثابة طرح جديد على الساحة الإقليمية العربية في عام ١٩٩٤. ففي واقع الأمر، كان لدى معظم الدول العربية قوانين وتشريعات تتعلق بحقوق الملكية الفكرية منذ عقود، إلا أن المشكلة كانت تكمن في النقص البين في تطبيق وإعمال تلك الحقوق بالطريقة التي تخدم مستوى تطور هذه الدول^(١٨).

وعلى الرغم من ذلك، فقد شهدت السنوات الأخيرة انضمام عدد كبير من الدول العربية إلى منظمة التجارة العالمية، بينما لا يزال آخرون في طريقهم إلى ذلك. وكشرط مسبق للحصول على حق الانضمام لتلك المنظمة، فقد كان على تلك الدول اتخاذ إجراءات جوهرية من شأنها إدخال تغييرات واسعة على التشريعات الخاصة بنظام حماية حقوق الملكية الفكرية لديها بشكل استتبع تحديث تلك التشريعات والقوانين لتحقيق الحد الأدنى من المستويات الدولية للحماية وفقاً لما تنص عليه اتفاقية التريبس. وبعبارة أخرى فقد انتقلت بعض الدول العربية من وضعية ما قبل التريبس من حيث التطبيق والإعمال الواهن لحقوق الملكية الفكرية إلى تطبيق بنود التريبس من حيث ضرورة الالتزام بمستويات أقوى من الحدود الدنيا لحماية حقوق الملكية الفكرية وبطريقة تكاد تفتقر لاتخاذ الإجراءات التحضيرية الضرورية بالإضافة لانعدام النقاش وحملات التوعية على المستوى الوطني^(١٩).

د - الاتفاقيات الثنائية والدول العربية

كان الانهيار الذي شهده المؤتمر الوزاري لمنظمة التجارة العالمية عام ١٩٩٩ في سياتل إيذاناً ببداية مرحلة جديدة تنذر بالمزيد من الأوقات العصيبة بالنسبة للنظام العالمي المتعدد الأطراف القائم ضمن إطار منظمة التجارة العالمية. وقد جاءت الخطوة التالية متمثلة في الفشل الحاد غير المتوقع الذي شهده المؤتمر الوزاري للمنظمة ذاتها بكانكون في عام ٢٠٠٣ ليدفع بالكثيرين نحو الاعتقاد بأن مستقبل الإطار العالمي للتعاون متعدد الأطراف يتهدده خطر محقق. وعلى الرغم من ذلك، فإن الجدير بالذكر في ذلك الصدد أنه حتى قبيل التعثر الأخير في المناقشات الدائرة في الإطار العالمي متعدد الأطراف، لوحظ قيام عدد من الدول المتقدمة بالفعل باتخاذ إجراءات عديدة كان من شأنها التأثير وتقويض دعائم التوظيف الصحيح للنظام العالمي متعدد الأطراف.

وعلى الرغم من أن الدول المتقدمة وبخاصة الولايات المتحدة كانت قد قطعت العهود بالألا تلجأ إلى الإجراءات الفردية والثنائية لحل النزاعات في حالة النجاح في القيام بإرساء دعائم نظام تجاري متعدد الأطراف خلال جولة مفاوضات الأورجواي في عام ١٩٩٤، فقد فندت الأدلة والدراسات اللاحقة تلك الادعاءات. ولعل أحد الأمثلة التي تعضد ذلك هو ما ألفيناه من زيادة في عدد المبادرات والاتفاقيات التجارية والاستثمارية الثنائية في السنوات الأخيرة التي سعى إلى توقيعها كل من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي بهدف دعم العلاقات التجارية مع غيرهما من الدول النامية. ولقد شهد العالم طفرة هائلة في عدد الاتفاقيات التجارية الثنائية التي تم عقدها في الآونة الأخيرة، ليس فقط فيما بين الدول المتقدمة ولكن بينها وبين الدول الأقل تقدماً. ولقد قامت الولايات المتحدة بالفعل بالانتهاء من التفاوض بشأن ثمان اتفاقيات ثنائية للتجارة الحرة وهي الآن منخرطة في مفاوضات بشأن أربع عشرة اتفاقية تجارة حرة ثنائية أخرى^(٢٠).

وتتناول تلك الاتفاقيات مسائل متنوعة ترتبط بعدد من الأنشطة التجارية مثل تخفيض وتحرير التعريفات الجمركية وأحقية الولوج إلى الأسواق والخدمات والعمالة والبيئة، إلا أن ما يسترعي الانتباه من النواحي ذات الصلة هي تلك البنود التي وردت في نسيج تلك الاتفاقيات متضمنة تفاصيل من شأنها التأكيد على أهمية القيام بحماية حقوق الملكية الفكرية بما يتفق مع "أعلى المعايير الدولية" المطبقة في هذا المجال. حيث يتم تحقيق وتحديد تلك المعايير من خلال عدد من الاتفاقيات الثنائية الحرة للتجارة والاستثمار.

ولم تكن الدول العربية بعيدة من الموجة الأخيرة من الاتفاقيات ذات الطابع الثنائي. ففي واقع الأمر وفي أقل من عقد من الزمان، نجحت الولايات المتحدة في توقيع اتفاقيات للتجارة الحرة مع ثلاث دول عربية. وتشمل

هذه الاتفاقيات اتفاقيات التجارة الحرة التي قامت الولايات المتحدة بتوقيعها مع كلٍّ من الأردن^(٢١) والمغرب^(٢٢) وأخيرًا البحرين^(٢٣).

وقد حذت دول متقدمة أخرى ذلك الحذو. فقد قام الاتحاد الأوروبي مؤخرًا بالانتهاء من توقيع ما يربو على ثلاثين اتفاقية شراكة اقتصادية ثنائية مع دول في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (MENA) (بما في ذلك الأردن وسوريا ومصر والسلطة الفلسطينية) وأوروبا الشرقية^(٢٤)، بينما قامت اليابان كذلك بتوقيع عدد من اتفاقيات التجارة الحرة الثنائية خلال العام المنصرم^(٢٥).

والأمر الذي يسترعي الانتباه حول تلك الاتفاقيات وخاصة تلك المتعلقة باتفاقيات التجارة الحرة والشراكات الاقتصادية الثنائية هو تأثيرها على الأطراف الأضعف اقتصاديًا (خاصة الدول العربية والدول النامية) من الدول الأعضاء في تلك الاتفاقيات. وقد احتوت هذه الاتفاقيات على العديد من الالتزامات التي تفوق ما هو مطلوب من هذه الدول في ظل اتفاقية التريبس مرتبة بذلك نتائج "تريبس-بلس" (TRIPS-Plus). على أية حال، فإنه من الضروري النظر بعناية للمعاني والآثار المترتبة على هذا التطور خاصة فيما يتعلق بالدول العربية.

٥- تعريف مفهوم "تريبس-بلس" (TRIPS-Plus)

لقد عمدت اتفاقية التريبس التي تمت صياغتها في إطار الجولات التجارية الخاصة بمنظمة التجارة العالمية إلى إرساء حدود دنيا من المعايير الدولية المتعلقة بحماية حقوق الملكية الفكرية. وعلى الرغم من أن الدول الأعضاء الموقعة على تلك الاتفاقية لا يمكنهما الانتقاص من تلك المعايير أو الهبوط بسقف الحماية^(٢٦)، فإنه لا يوجد ما يمنع هذه الدول من تطبيق ودمج مستويات أعلى وأكثر صرامة من تلك الحماية المتوفرة ضمن اتفاقية التريبس إذا رأت هذه الدول أن في ذلك الأمر مصلحة لها طالما أنها تعمل على تطبيق المبادئ العامة الخاصة بالدولة الأجرى بالرعاية (MFN)، وتلك الخاصة بالمعاملة الوطنية وفقًا لما هو منصوص عليه في إطار الاتفاقية. وعلاوة على ذلك، فإن اتفاقية التريبس تخول الدول الأعضاء حرية التصرف في دمج معاييرهم وإجراءاتهم الخاصة فيما يتعلق بكيفية تطبيق الاتفاقية داخل دوائر نفوذهم بما يتناسب مع مصالح وظروف هذه الدول.

وعلى الرغم مما سبق، فإنه إذا ما قامت أيّ من الدول بتطبيق وتنفيذ مستويات ومعايير من حماية لحقوق الملكية الفكرية ذات نطاق أكثر اتساعًا بصورة أكبر من تلك التي تتطلبها اتفاقية التريبس أو العمل على التخلي عن أيّ من الخيارات المخولة لها بموجب الاتفاقية، فإنه يمكن القول إن تلك الدولة تطبق نظام حماية^(٢٧) يفوق متطلبات اتفاقية التريبس (TRIPS-Plus). كما ينطبق هذا أيضًا في حالة قيام أية دولة بتفسير بنود اتفاقية التريبس في ظل مفهوم أضيق بشكل يضمن التزام تلك الدول بالاتفاقية وفقًا لأقصى مستويات التطبيق.

لوحظ خلال الأعوام القليلة الماضية أن عددًا من الدول النامية مدفوعة باعتبارات عدة، قامت بتعديل ورفع مستويات حماية حقوق الملكية الفكرية من جراء الضغوط التي مارستها عليها بعض الدول الصناعية سواءً تحت مظلة منظمة التجارة العالمية أو من خلال بعض الاتفاقيات الثنائية للتجارة الحرة. وقد حظي المنحى الأخير بتأييد كلٍّ من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي من خلال الاتفاقيات التي عقدها في الآونة الأخيرة بشأن التجارة الحرة والشراكات الاقتصادية. وفي هذا السياق، هناك دائمًا سؤال يطرح نفسه مفاده ما يلي: ما هي

مكونات وبنود وضعية تريبس-بلس (TRIPS-Plus) في ظل اتفاقيات التجارة الحرة والاستثمار الثنائية فيما يتعلق بتلك الاتفاقيات التي تم توقيعها مع الدول العربية مؤخراً؟

و- منشأ "وضعية تريبس-بلس (TRIPS-Plus)"

بصورة عامة، يمكن القول إنه لا يمكن الوقوف على تعريف محدد لمصطلح "وضعية تريبس-بلس" (TRIPS-Plus). ففي واقع الأمر، لا يزال المصطلح في طور النشأة؛ حيث ثبت أنه يختلف باختلاف الدولة والحالة المنظورة. ويمكن النظر إلى ذلك الأمر في ضوء البنود المستحدثة التي نصت عليها اتفاقيات التجارة الحرة التي عقدت في الأونة الأخيرة في هذا المجال، حيث إن كل تلك البنود في مجملها تبدو على أنها تضيف الكثير إلى نظام الحماية السائد في هذا المضمار عن سابقتها. وفيما يلي بعض الأمثلة التي يمكن أن تصبغ أياً من الاتفاقيات بصيغة وضعية تريبس-بلس (TRIPS-Plus) والتي تميز اتفاقيات التجارة الثنائية التي تم توقيعها بين الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي من ناحية وبين بعض الدول العربية من ناحية أخرى.

في البداية تجدر الإشارة إلى أن اتفاقية التريبس تعطي للدول الأعضاء الحق في إعفاء واستثناء براءات الاختراع وامتيازات حقوق الاستغلال المرتبطة بإنتاج النباتات أو الحيوانات خلاف الأساليب والطرق غير البيولوجية والبيولوجية الدقيقة من تشريعاتها الوطنية الخاصة بامتيازات حقوق الاستغلال وبراءات الاختراع^(٢٨). ولكننا نجد أن بعض الدول ونتيجة لاتفاقيات التجارة الحرة تنازلت عن ذلك الحق عن طريق توفير حماية لبراءات الاختراع وامتيازات حقوق الاستغلال المرتبطة بمصادر نباتية وحيوانية. ولعل أحد الأدلة على ذلك التوجه هو اتفاقية التجارة الحرة المبرمة بين الولايات المتحدة وكل من البحرين والمغرب حيث تلزم الاتفاقية هذه الدول بتوفير الحماية لبراءات الاختراع وامتيازات حقوق الاستغلال سالف الذكر^(٢٩) ضمن نطاق أضيق من ذلك المنصوص عليه في اتفاقية التريبس على الرغم من أن ذلك الأمر لا يشترط من قبل هذه الدول في ظل منظمة التجارة العالمية^(٣٠).

علاوة على ذلك، وفيما يتعلق بمسألة سحب براءات الاختراع، فإن اتفاقية التريبس تكفل للدول الأعضاء حرية التصرف في التعامل بالمسائل المرتبطة بالآثار السلبية الناجمة عن إجراءات سحب براءات الاختراع في تشريعاتها الوطنية^(٣١) وعلى الرغم من ذلك، فإن بعض اتفاقيات التجارة الحرة تعمل بصورة متزايدة على وضع المزيد من القيود على الأسس التي تتم من خلالها إجراءات سحب براءات الاختراع وفقاً لها لتشمل قضايا الاحتيايل والتدليس، وهو الأمر الذي يشكل مزيداً من الالتزامات يتعدى ما هو منصوص عليه في اتفاقية التريبس^(٣٢).

ثانياً: قد يرتبط تأثير وضعية تريبس-بلس (TRIPS-Plus) بمدد فترات الحماية إلى أجل أبعد من تلك التي تتطلبها اتفاقية التريبس، فضلاً عن الاستغناء عن امتيازات محددة سبق تحصيلها تتعلق بالتمتع بفترات السماح الانتقالية من قبل دول بعينها خاصة تلك الدول النامية منها. ولعل من أوضح الأمثلة الدالة على السيناريو السابق ما عكسته اتفاقية التجارة الحرة الثنائية المنعقدة بين الولايات المتحدة والمغرب التي اشترطت أن يكون الأساس الذي يتم حساب أجل حقوق المؤلف وفقاً له هو حياة الكاتب مضافاً إليها سبعين عاماً^(٣٣) وهو الأمر الذي يشكل تمديداً لما نصت عليه اتفاقية التريبس التي رأت أن تمتد فترة الحماية طيلة حياة الكاتب مضافة إليها خمسون عاماً بعد وفاته^(٣٤).

وبالإضافة إلى ما سبق، فإن اتفاقية التريبس تشترط مدة حماية عشر سنوات كحد أدنى لفترات الحماية الخاصة بالتصاميم الصناعية^(٣٥). بيد أنه وفقاً لعدد من اتفاقيات التجارة الحرة الثنائية التي تم إبرامها، فإن تلك المدة قد تم مدها إلى فترة تصل إلى خمسة عشر عاماً على أقل تقدير، وهو الأمر الذي يسفر عن خلق أنظمة حماية تتصف بأنها أنظمة ذات وضعية تريبس-بلس (TRIPS-Plus).^(٣٦)

ويمكن استجلاء تأثير وضعية تريبس-بلس (TRIPS-Plus) من خلال النتائج المتمثلة في تنازل بعض الدول النامية عن التمتع بالامتيازات المتعلقة بالفترات الانتقالية المسموح بها تحت مظلة منظمة التجارة العالمية، وهو الأمر الذي يظهر بوضوح في العديد من اتفاقيات التجارة الحرة والشراكات الاقتصادية. فعلى سبيل المثال، في ظل اتفاقية الشراكة الاقتصادية المبرمة بين الأردن والاتحاد الأوروبي، قام الأردن بتطبيق فترات سماح انتقالية أقصر أجلاً من تلك التي تمنحها اتفاقية التريبس فيما يتعلق بتوفير الحماية لبراءات الاختراع وامتيازات حقوق الاستغلال.^(٣٧)

ثالثاً: قد تشترط بعض البنود المدرجة ضمن أنظمة تريبس-بلس (TRIPS-Plus) على الدول الانضمام إلى اتفاقيات أو معاهدات دولية معينة ترتبط بمجال معين من مجالات حماية حقوق الملكية الفكرية. وقد ظهر ذلك التأثير في الاشتراط الذي تضمنته كل من اتفاقية التجارة الحرة الثنائية بين الولايات المتحدة والأردن، فضلاً عن اتفاقية الشراكة الاقتصادية بينها وبين الاتحاد الأوروبي. فكل هاتين الاتفاقيتين تستلزم انخراط الأردن في عدد من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية مثل معاهدات الويبو الخاصة بشبكة المعلومات الدولية (الإنترنت).^(٣٨) علاوة على ذلك، فإنه كان من المنتظر أن تتقدم الأردن للانضمام إلى الميثاق الدولي لحماية السلالات النباتية الجديدة (UPO)، وكذلك الانضمام إلى التوصية المشتركة حول الاشتراطات المرتبطة بحماية العلامات التجارية المعروفة عام ١٩٩٩.^(٣٩) وهناك شروط مماثلة يمكن الوقوف عليها في العديد من اتفاقيات التجارة الحرة التي تم توقيعها مع دول عربية أخرى؛ حيث تعكس تلك الاشتراطات بطبيعتها الصبغة المميزة لوضعية تريبس-بلس (TRIPS-Plus).^(٤٠)

رابعاً: تمتاز اتفاقية التريبس ببندها المتعلقة بتطبيق وإنفاذ حقوق الملكية الفكرية. ومن ثم، فإن أية محاولة ترمي للتعديل أو الإضافة إلى تلك البنود ستسفر في الغالب عن تطبيق متطلبات أشد من تلك المنصوص عليها في اتفاقية التريبس. ولعل من أبرز الأمثلة على ذلك هو اتفاقية التجارة الحرة الثنائية المبرمة بين الولايات المتحدة والأردن حيث تتطلب الاتفاقية من الأردن رفع سقف الغرامات المرتبطة بالعقوبات الجنائية لتصل إلى ٦٠٠٠ دينار أردني في قضايا القرصنة وتزوير حقوق المؤلف والعلامات التجارية.^(٤١) وتعطي اتفاقية التجارة الحرة الثنائية بين الولايات المتحدة والأردن أيضاً في حالات القرصنة المرتبطة بحقوق الطبع وتزوير العلامات التجارية الحق للسلطات أن تلاحق المتورطين جنائياً، فضلاً عن اتخاذ التدابير الحدودية اللازمة دون الحاجة إلى وجود شكوى رسمية.^(٤٢)

خامساً: وفيما يتعلق بمسألة توفير الحماية للعلامات التجارية، تعتمد اتفاقية التريبس على تبني تعريف واسع النطاق لما يمكن أن يشكل "علامة تجارية"، كما أنها تورد العديد من الأمثلة لما يمكن أن يسجل كعلامة تجارية.^(٤٣) وتعتمد اتفاقيات التجارة الحرة اللاحقة على دمج أنواع مستحدثة من العلامات بغية تسجيلها مثل العلامات البصرية والعطرية إلى جانب العلامات الصوتية؛ مما يسفر عن خلق مستويات من الحماية أعلى من تلك المنصوص عليها في اتفاقية التريبس.^(٤٤)

علاوة على ما سبق، فإن اتفاقية التريبس تتضمن بنوداً خاصة تحوي التزامات إضافية في مجال حماية المؤشرات الجغرافية. وفي الوقت الراهن، تعمل العديد من اتفاقيات التجارة الحرة الثنائية على إلزام الدول الأعضاء بالتعاطي مع المؤشرات الجغرافية على أنها علامات تجارية مسجلة لأغراض الحماية والتسجيل والتنفيذ^(٤٦). وغالباً ما تسفر تلك المعاملة عن مزيد من إجراءات الحماية فيما يتعلق بالعلامات الجغرافية الشهيرة الخاصة بالدول المتقدمة دون تلك الخاصة بالدول النامية.

كذلك فإن الحماية الممنوحة للعلامات التجارية المشهورة من بين مثيلاتها من العلامات التجارية المعروفة يتم أيضاً دعمها في ظل تلك الاتفاقيات الخاصة بالتجارة الحرة عن طريق توسيع نطاق تلك الحماية ليشمل ليس فقط البضائع المماثلة، وإنما يتعدى ذلك إلى البضائع غير المتماثلة وفقاً للإطار التعريفي الذي يتم وضعه من خلال العلامات المشهورة أو المعروفة في ظل هذه الاتفاقيات^(٤٧).

سادساً: يمكن القول إن الالتزام الذي تسعى العديد من اتفاقيات التجارة الحرة واتفاقيات الاستثمار الثنائية إلى إقراره من حيث دفع الدول الأعضاء للتمسك "بأعلى سقف للمعايير" الخاصة بحماية الملكية الفكرية والعمل على تنفيذها يضع تلك الاتفاقيات في إطار يعكس وضعية تريبس-بلس (TRIPS-Plus). فعلى الرغم من أن تلك المستويات لم يتم تعريفها بدقة في ظل تلك الاتفاقيات، فإن البعض يرى أن تلك المعايير قد تم النص عليها بهدف تمهيد الطريق لإبرام معاهدة ثنائية أو متعددة الأطراف في مرحلة لاحقة. وعلى ذلك، فإن الآثار الناجمة عن تلك البنود قد لا يتم استشعارها لأول وهلة، بيد أنه من المرجح بشدة أن يحدث ذلك في مراحل لاحقة فيما يتعلق بالعديد من المسائل بما في ذلك الأمور المرتبطة بجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة (FDI)^(٤٨).

سابعاً: إن القيام بفرض إجراءات بديلة لتسوية النزاعات في ظل تلك الاتفاقيات بخلاف تلك الإجراءات التي أقرتها منظمة التجارة العالمية يعد أيضاً من الفقرات التي تعكس وضعية تريبس-بلس (TRIPS-Plus). فقد دأبت عدة اتفاقيات التجارة الحرة على طرح إجراءات جديد لتسوية النزاعات^(٤٩) التي قد تنشأ عند تنفيذ أو تفسير أي من تلك الاتفاقيات^(٥٠). وتستند تلك الاتفاقيات في الغالب على آليات ملزمة للتحكيم. فبالإلتفاف حول الآليات التي أقرتها منظمة التجارة العالمية لتسوية النزاعات، تعمل تلك الاتفاقيات للتجارة الحرة على الانتقاص المتزايد من قدرة الإطار متعدد الأطراف لتسوية النزاعات وقصر الدول الأقل قدرة على الالتزام بإجراءات أكثر تعقيداً وتكلفة لتسوية النزاعات (خاصة إذا ما أخذنا بعين الاعتبار افتقار تلك الدول إلى الموارد أو الخبرة التي تجعلها قادرة على المنافسة في مثل هذه المحافل). وهذا الأمر من شأنه وضع الدول النامية بما فيها الدول العربية في موقف يفرض على هذه الدول خيارات أقل وأكثر تقييداً فيما يتعلق بتنفيذ وتطبيق تلك الاتفاقيات.

ز - التريبس في ظل العلاقة بين الدول العربية ومستقبل النظام العالمي متعدد الأطراف للملكية الفكرية

أعلن الممثل التجاري للولايات المتحدة "روبرت زيلك" في أعقاب انهيار محادثات التجارة في كانون عام ٢٠٠٣ أن بلاده لن تتورع عن المضي قدماً في الانخراط والاستمرار في تنفيذ سياسات تجارية ذات طابع أحادي أو ثنائي لتحقيق أهدافها. بل ذهب الممثل التجاري لأبعد من ذلك، فقام بتقسيم الدول إلى دول "قادرة" وأخرى "غير قادرة"، معللاً ذلك على قابلية هذه الدول لتوقيع اتفاقيات التجارة الحرة الثنائية مع الولايات

المتحدة.^(٥١) ويجدر بنا ألا ننظر إلى ذلك التطور على أنه البداية بل الأخرى أن ننظر إليه على أنه استكمالٌ للمنحى الذي شرعت الولايات المتحدة في تنفيذه لتحقيق التعديلات والتغييرات التي تسعى إلى دمجها في المنظومة التجارية العالمية متعددة الأطراف وما تتضمنه هذه المنظومة من حماية لحقوق الملكية الفكرية من خلال مبادراتها الأحادية والثنائية.

ولا تعد هذه العملية غير مسبوقه في تاريخ حماية حقوق الملكية الفكرية. فهي تقتفى آثار عدد من السياسات التي تشكل "نظامًا" و"تحولاً في أشكال وأماكن المفاوضات"^(٥٢) بهدف الضغط من أجل إحداث التغييرات الضرورية في الإطار متعدد الأطراف من خلال سياسة قوامها التهديد والإجبار بدلاً من السعي نحو الحصول على إجماع عام أو التفاوض الديمقراطي لحل هذه الموضوعات على الساحة الدولية^(٥٣). وفي الحقيقة، فإن موجة الاتفاقيات الثنائية التي نشهدها هذه الأيام تمثل الموجة الثالثة من تلك العملية التي تأسست على دعائم الموجتين الأولى والثانية اللتين بدأتا بتحويل المفاوضات الخاصة بحقوق الملكية الفكرية من ساحة المعاهدات الدولية (مثل باريس وبرن) إلى ساحة المنظمة الدولية لحماية الملكية الفكرية (وايبو)، ومن ثمَّ تحويلها ونقلها في مرحلة لاحقة من مظلة "الوايبو" إلى العمل تحت مظلة الجات ومنظمة التجارة العالمية.

ويمكن القول أن العالم في ظل الموجة الحالية من الاتفاقيات الثنائية يشهد سياسة قوامها "التحرر التنافسي" الذي تناصره الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، غير أن تلك السياسة من شأنها تقويض دعائم الإطار العالمي متعدد الأطراف. فطبيعة التمايز التي تتسم بها تلك الاتفاقيات مقترنة بالسياسة القائمة على مكافأة الدول الصديقة عن طريق تقديم الدعم السياسي والدولي^(٥٤) بغض النظر عن مقدار تطورها التجاري والاقتصادي هي في واقع الأمر تعمل على خلق المزيد من التعقيدات والعقبات أمام الإطار العالمي متعدد الأطراف.^(٥٥)

إن النجاحات الأخيرة التي أحرزتها الدول النامية في الحيلولة دون العمل على القبول بالمزيد من الالتزامات التي تمت صياغتها في إطار منظمة التجارة العالمية من خلال المواقف الجماعية الموحدة التي تبنتها تلك الدول والعمل على تكوين جبهة ائتلافية تنصدي لمثل تلك الممارسات دفع الولايات المتحدة إلى الاقتناع بأن أية تغييرات تتطلع إلى تفعيلها فيما يتعلق بالأجندة متعددة الأطراف لا بد أن يتم تحقيقها أولاً من خلال العلاقات الثنائية والعقوبات التجارية الأحادية.

كذلك فإن استهداف الدول ذات الاقتصاديات المتعثرة وتوقيع اتفاقيات للتجارة الحرة الثنائية معها، من شأنه مساعدة الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي في خلق رؤيتهما العالمية التي تهدف إلى إرساء دعائم دولية لواقع أكثر صرامة وتشدداً لحقوق الملكية الفكرية. ومن ثم، يمكن أن ندرك أن تلك الدول تتخبط في عمليات من شأنها إدخال ما تراه من تعديلات وإصلاحات على المسائل التي تعدها ضرورية في ظل الإطار متعدد الأطراف من خلال الآليات الثنائية. وبالإضافة إلى ما سبق، وحيث إن السواد الأعظم من الاتفاقيات الثنائية تلزم الدول الأعضاء في الانضمام إلى عدد من المعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الملكية الفكرية، فإن الدول المتقدمة تعمد من خلال توقيع هذه الاتفاقيات أيضاً إلى دعم عملية الوصول بتلك المعاهدات إلى طور "النضوج والاستحقاق" بسرعة حتى يتسنى تطبيقها بصورة استباقية قبل أوانها.^(٥٦)

كذلك فإنه يتعين أن يسترعي انتباهنا الطبيعة المرنة والمتطورة التي تتسم بها كل من الاتفاقيات التجارية التفضيلية ذات الإطار الثنائي التي تم إبرامها لاحقاً بين كل من الدول المتقدمة وأيّ من الدول الأقل تقدماً المنظمة

إلى ركب تلك الاتفاقيات حديثاً. فالدول المتقدمة تنتهج نهجاً تراكمياً يختلف باختلاف الدولة الموقعة على الاتفاقية، حيث يتم إضافة المزيد من التفاصيل والشروط فوق ما هو موجود حالياً ضمن اتفاقيات التجارة الحرة الثنائية.^(٥٧) ويتم توظيف كل من هذه الاتفاقيات بشكل استباقي كنموذج معياري للمفاوضات المزمع إجراؤها مع أية دولة جديدة؛ مما يسفر عن صيغة أكثر إحكاماً وشدة تفوق تلك المنصوص عليها في اتفاقية التريبس.^(٥٨)

وعلى الرغم من أن تأثير وضعية تريبس-بلس (TRIPS-Plus) يمكن أن يتم عزوه بصورة مباشرة إلى الضغوط التي تمارسها الدول المتقدمة خاصة الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي على الدول النامية الأقل قدرة من خلال العلاقات الثنائية، فإن الطبيعة المرنة لاتفاقية التريبس ذاتها أيضاً هي التي أسهمت و أرست القواعد لهذه العملية ومهدت لها السبيل. وفي هذا السياق، نجد أن اتفاقية التريبس تضم عدداً من الاشتراطات غير المحددة التي يكتنفها الغموض والالتباس والتي تسمح للدول بالانحراف عن مسار الاتفاقية وتفسيرها على أساس منفرد ومتباين.^(٥٩)

فيما يتعلق بالعالم العربي، يشكل هذا الصرح المتنامي من الاتفاقيات الثنائية عقبة في طريق التعاون الإقليمي العربي والتنمية. فالدولة العربية التي تقوم بالتوقيع على اتفاقية ثنائية مع أي من الدول المتقدمة لن تصح فقط عرضة لالتزامات بالحماية أكثر شدة وصرامة، وإنما ستضطر وبطريقة غير مباشرة لدفع جيرانها من الدول العربية الأخرى إلى تقديم تنازلات والالتزام بشروط تفوق في شدتها ما التزمت هي به حتى يصبح بمقدور هذه الدول المنافسة في مضمار جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة. ولعل أحد الأمثلة الواضحة التي تعضد ذلك القول هو النزاع الأخير الذي وقع بين مجلس التعاون الخليجي والبحرين (وهي أحد أعضاء المجلس)؛ من جراء قيام البحرين بالتوقيع على اتفاقية ثنائية للتجارة الحرة مع الولايات المتحدة. ففي واقع الأمر، حثّ مجلس التعاون الخليجي البحرين عن الامتناع عن توقيع تلك الاتفاقية للتجارة الحرة مع الولايات المتحدة نظراً للتأثيرات السلبية التي يمكن أن تسفر عنها تلك الاتفاقية فيما يتعلق بمستقبل وفاق التعاون والتنمية بين أعضاء مجلس التعاون الخليجي.^(٦٠)

وكإيجاز لما سبق، فإن المساعي الرامية إلى إرساء دعائم شبكة متداخلة من الاتفاقيات الثنائية للتجارة الحرة بصورة لن تجعل للدول النامية ثمة تحكم فيها. وتعتمد الدول الصناعية إلى استخدام أساليب مختلفة لإتمام تلك الاتفاقيات مع الدول الأقل تقدماً، بما في ذلك التهديد بالعقوبات الاقتصادية وتعليق المساعدات والاستثمارات الأجنبية المباشرة. ويعد اختراق التكتلات والتحالفات الإقليمية مكوناً هاماً من مكونات هذه السياسة. ففي الوقت الراهن تمتلك الولايات المتحدة اتفاقية واحدة على الأقل للتجارة الحرة أو معاهدة ثنائية للاستثمار في كل إقليم وقارة؛ حيث تمثل تلك الاتفاقيات تحالفات مع أنظمة "صديقة" تعطي لها إمكانية الولوج إلى تلك الأسواق، فضلاً عن تيسير مهمتها المستقبلية الرامية إلى العمل على صياغة معاهدة دولية متعددة الأطراف للاستثمار تقوم على أنقاض نموذج سالفها التي أخفقت في أن تخرج لحيز الوجود كمعاهدة للاستثمار متعددة الأطراف. ومن ثم، يمكن أن نتبين أن الأخطار الحقيقية لتلك الشبكة المتداخلة من المعاهدات ستدخل حيز التطبيق في المستقبل القريب بعد أن تكتمل الموجة الحالية من المفاوضات الثنائية.

ح- الختام

تمثل كلٌّ من الأردن والبحرين والمغرب حالة استثنائية جديرة بالدراسة فيما يتعلق بمسألة حماية حقوق الملكية الفكرية. ولعل أبرز ما يميز هذه الدول هو ما قامت به من الوثوب والانتقال من وضعية ما قبل الترييس إلى ما بعدها، في خلال فترة نقل عن عقد من الزمان، وبسرعة ملفتة للنظر وبصورة تكاد تخلو من اتخاذ التدابير اللازمة للاستعداد لتطبيق مثل هذه الالتزامات. وفي الوقت الذي يرى فيه البعض أن فترة المائة عام التي سبقت تأسيس منظمة التجارة العالمية كانت غير كافية بالنسبة للدول النامية لتوفيق وتحديث نظم حقوق الملكية الفكرية لديها بشكل مواتٍ لتطورها،^(٦١) نجد أن السرعة التي أنجزت بها تلك الدول الثلاث الإجراءات المرتبطة بتحديث وإصلاح نظم حقوق الملكية الفكرية لديها تطرح موقفاً فريداً للغاية لنموذج الدول النامية التي لديها ميزة نسبية قليلة في هذا المجال، بالإضافة لقلّة وانحصار إنتاج هذه الدول لمنتجات ذات ارتباط بحقوق الملكية الفكرية.

إن هذه التطورات من شأنها أن تدفع بعملية تبلور اتفاقية الترييس على الساحة العالمية نحو مسار لا يقود إلا إلى فرض المزيد من القيود وآليات الحماية لحقوق الملكية الفكرية على الدول النامية، بما في ذلك الدول العربية منها. وتعمل الاتفاقيات التجارية الثنائية التي تم توقيعها مؤخراً بشكل متزايد على وضع اتفاقية الترييس في صورة "تسلبها فاعليتها" في مواجهة هذه الاتفاقيات.

إن سياسة "الليبرالية التنافسية" التي يقف في خندق الدفاع عنها وتسويقها كلٌّ من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، تقوّض دعائم الإطار العالمي متعدد الأطراف. فطبيعة التمييز التي تتسم بها تلك الاتفاقيات مقرونة بالسياسة القائمة على مكافأة الأصدقاء نظير مواقفهم السياسية ودعمهم الدولي،^(٦٢) دون الالتفات إلى تطورهم التجاري والصناعي تؤدي في واقع الأمر إلى خلق المزيد من التعقيدات للنظام العالمي المتعدد الأطراف. فيجدر بالمرء ألا ينظر إلى اتفاقيات التجارة الحرة التي تم إبرامها مؤخراً مع الدول العربية على أنها تشكل تطوراً منفصلاً عن سائر العلاقات الدولية، بل إنها تمثل جزءاً من عملية منظمة تنتهجها الدول المتقدمة سعياً وراء إرساء دعائم شبكة سياسات عالمية متكاملة لحماية حقوق الملكية الفكرية.

وتمثل تلك الترتيبات الثنائية الموجة الثالثة من موجات التحول التي نقلت مسار المناقشات المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية من كنف منظمة التجارة العالمية إلى مجرد ترتيبات ثنائية تتم من خلال العلاقة القائمة بين دولة وأخرى. فالالتفاف حول إجراءات تسوية النزاعات المنصوص عليها في ظل منظمة التجارة العالمية وتطبيق بنود الاتفاقيات خارج نطاق تلك المنظمة يتعين النظر إليه على أنه مصدر رئيسي للخطر الذي يتهدد النظام التجاري العالمي متعدد الأطراف بأكمله.^(٦٣)

وبالإضافة إلى ما سبق، فإن الضغوط التي تمارسها الدول المتقدمة بما ذلك الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي لتفعيل تطبيق اتفاقية الترييس بشكل يسبق الجدول الزمني المحدد لها، فضلاً عن إضافة المزيد من الالتزامات الخارجة عن نطاق اتفاقية الترييس والإتقال بها على كاهل الدول النامية والعربية لهي من الأمور التي لا يتعين غض الطرف عنها. فتلك الأمور ستفضي في النهاية إلى كبح مقدرة الدول العربية على تطبيق اتفاقية الترييس بصورة تتناسب ومرحلة تطور هذه الدول، فضلاً عن أنها ستطوق وتضعف القدرة التفاوضية لتلك الدول في المحافل الدولية متعددة الأطراف.^(٦٤)

خلاصة القول، يتعين على الدول العربية في ظل هذه الظروف العمل على لعب دور أكثر إيجابية على الساحة العالمية عن طريق تضافر جهود تلك الدول في ظل الإطار العالمي متعدد الأطراف. ويمكن تحقيق تلك الغاية من خلال وحدة الصف مع الدول التي تتبنى رؤى ومواقف فكرية مشابهة. علاوة على ذلك، فإنه يتعين على الدول العربية أن تتبنى سياسة شاملة ترمي إلى خلق اقتصاديات وطنية قادرة على إزكاء روح الإبداع والابتكار ونشر المعرفة بغية الوصول إلى مستوى المنافسة العالمية. وفي هذا الصدد، جاء التقرير العربي للتنمية البشرية^(٦٥) الذي نشرته الأمم المتحدة عام ٢٠٠٢ ليؤكد على الحاجة إلى رصد الحوافز بهدف دعم قدر أكبر من الإبداع والابتكار في العالم العربي عن طريق الموازنة بين حماية حقوق الملكية الفكرية ومصالح المجتمع. وعلى الرغم من ذلك، فإنه لكي يصبح بمقدور الدول العربية جني ثمار تلك الحماية، فإنه يتعين عليها وضع أجندة وطنية وإقليمية تولي عناية فائقة وانتباهاً يقظاً لدقائق الأمور المتعلقة باحتياجات تلك الدول من حيث التنمية والأولويات.

^١ اتفاقية النواحي المتعلقة بالشئون التجارية الخاصة بحقوق الملكية الفكرية، إبريل ١٩٩٤، اتفاقية مراكش المؤسسة لمنظمة التجارة العالمية، يمكن الاطلاع عليها على الصفحة التالية: www.wto.org/english/does_e/legal_e/27-trips.pdf

^٢ ج. دانكلي، مغامرة التجارة الحرة: منظمة التجارة العالمية، جولة الأورجواي والعولمة- دراسة نقدية، زد بوكس، شبكة العالم الثالث، نيو يورك، ٢٠٠٠، ص ٦٩.

^٣ انظر إم تريبلويك وأر. هاوز، تنظيم التجارة العالمية، الطبعة الثانية، روتلج، لندن، ١٩٩٩.

^٤ بيان صادر عن بيتر سازلاند، مدير عام هيئة الجات، الوارد نصه بكتاب دانكلي، انظر هامش ٢ وهامش ٣ أعلاه.

^٥ تشيزيوم، في سياق التعليق على السبب الواقف وراء اختيار مصطلح التريبس بدلاً من "التساؤل حول لماذا لم يتم نعتها بالشرك "TRAP" الذي يعد مصطلحاً أكثر دلالة"، ملاحظات بروفيسور تشيزيوم، المجلد ٢٢ مجلة فاندربيلت للقانون عبر الوطني العدد ٢ لسنة ١٩٨٩، ص ٣٤١ و٣٤٢.

^٦ تشترط المادة ٧٢ من اتفاقية التريبس ما يلي: "لا يجوز إدراج التحفظات في نسيج أي من الاشتراطات المنصوص عليها في إطار تلك الاتفاقية دون موافقة الأعضاء الآخرين".

^٧ قام براجا بالتعليق على ذلك بما يلي "..... فالآثار غير المحمودة للتريبس ستخف حدتها على مدار الفترات الانتقالية". براجا، مسائل تتعلق بالنواحي التجارية المرتبطة بالملكية الفكرية: جولة الأورجواي الاقتصادية وتداعياتها الاقتصادية، دابلو.مارتن وونترز(تحرير). جولة الأورجواي والدول النامية، الفصل ١٢، كامبردج، مطبعة جامعة كامبردج، سنة ١٩٩٦، بداية من ٣٤١ إلى ٣٦٧.

^٨ اتفاقية التريبس، المادة ٦٥ و٦٦. وعلى الرغم من ذلك، فقد تم منح الدول الأقل تقدماً في الاجتماع الوزاري لمنظمة التجارة العالمية المنعقد في الدوحة عام ٢٠٠١ فترات انتقالية إضافية تصل إلى ١٠ سنوات تنتهي صلاحيتها بحلول عام ٢٠١٦ وذلك فيما يتعلق ببراءات الاختراع الخاصة بالمنتجات الدوائية.

^٩ إل. هيلفر، التحول عن النظام القائم: اتفاقية التريبس والديناميكيات الحديثة للتشريعات الدولية الخاصة بحقوق الملكية الفكرية، المجلد ٢٩ من مجلة بيل للقانون الدولي الجزء الأول، ٢٠٠٤، العدد الأول.

^{١٠} ب. دراهوس، الدول النامية ووضع المعايير الدولية الخاصة بالملكية الفكرية، J.W.I.P.5، 5، سبتمبر ٢٠٠٢، ص ٧٦٥.

^{١١} في عام ١٩٨٦، ساق البعض أمثلة على تقديرات تفيد بأن نسبة ٢٧% من صادرات الولايات المتحدة تشتمل على مكونات تتعلق بمنتجات ذات علاقة بالملكية الفكرية. إم جادبو، الملكية الفكرية والتجارة الدولية: هل هي عملية اندماج أم زواج للمصالح؟ المجلد ٢٢ من مجلة فاندربيلت للقانون عبر الوطني، ١٩٨٩، بداية من ص ٢٢٣ إلى ص ٢٢٣.

^{١٢} طرح ماي في عام ١٩٩٥ طرحاً مفاده أن الدول النامية قد حصلت على "أفضل صفقة" يمكنها الحصول عليها عن طريق اكتساب حق الولوج إلى الأسواق داخل الدول المتقدمة، حيث ترى الدول المتقدمة أن ذلك الأمر يستحق الثمن الذي دفعته الدول النامية. سي. ماي، لماذا يتعين النظر إلى حقوق

الملكية الفكرية على أنها مسألة سياسية عالمية؟ المجلد ٢٥ من التقرير الأوروبي للملكية الفكرية العدد الأول، بداية من ص ١ إلى ص ١. كذلك فقد أدلى أبوت بدلوه في المسألة ذاتها عن طريق التعليق بقوله: إن الدول النامية قد وافقت على اتفاقية التريبس "ليس لأنهم قد قاموا بعقد تلك الاتفاقية بوصفها أمراً منفصلاً يتعين عليهم القيام به بغية تحقيق الحد الأقصى من المصالح من ورائه، وإنما لأن ذلك الأمر يعد جزءاً من صفقة متكاملة". إف. أبوت، تعليق على دخول النظام الدولي للملكية الفكرية إلى القرن ٢١، المجلد ٢٩ من مجلة فاندربلت للقانون عبر الوطني، ١٩٩٦، بداية من ص ٤٧٢ إلى ٤٧٢.

^{١٢} جاءت بعض الملاحظات في المراحل التالية من قبل بعض المسؤولين الرسميين بالولايات المتحدة الأمريكية للإشارة إلى أمور تسير على نفس الدرب. فعلى سبيل المثال، صرح إيموري سيمون مدير شؤون الملكية الفكرية بمكتب الممثل التجاري للولايات المتحدة بما يلي: ".... ما الذي يمكن أن يحدث إذا ما أخفقتنا في {الحصول على التريبس}؟ أعتقد أنه سيكون ثمة تداعيات تترتب على هذا الإخفاق. أول هذه التداعيات سيتمثل في زيادة عدد الآليات التي تتأسس في إطار العلاقات الثنائية. فإذا كان من بينكم من يرى أن الآليات التي تتأسس بموجب العلاقات الثنائية هي من قبيل السليبيات، فليؤكد هؤلاء أن السليبيات قادمة لا محالة". إي. سايمون، ملاحظات إيموري سايمون، المجلد ٢٢ من مجلة فاندربلت للقانون عبر الوطني، ١٩٨٩، بداية من ص ٣٦٧ إلى ٣٧٠.

^{١٤} وجهت شركة فايزر (وهي إحدى أكبر الشركات للمنتجات الدوائية على مستوى العالم) إلى مكتب الممثل التجاري للولايات المتحدة خطاباً في عام ١٩٩٤ ترسخ فيه تلك القناعة حيث نص الخطاب على ما يلي: "في نهاية المطاف لم تتمكن الجات من النجاح في فعل ذلك. فالكثير من الهنود يعتقدون عن طريق الخطأ (وغالباً ما يكونون صادقين للغاية في اعتقادهم) أنهم إذا ما ساندوا الجات، فإنهم سيكونون قد تمكنوا من تسوية مشاكلهم مع النواحي المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية وبراءات الاختراع الخاصة بالمنتجات الدوائية. والأمر لا يتم على هذا النحو، خاصة إذا ما كان الهنود يمتلكون رغبة صادقة في خلق مناخ جاذب للاستثمار وتوفير منتج دوائي أرقى، حيث إن الموافقة على آلية (الجات) من شأنها تحقيق تلك الأشياء في غضون عشر سنوات أو يزيد لن يقضى إلى تحقيق أي من هذين الهدفين". خطاب السيد/ أرنز سي النائب الأول لرئيس مجلس إدارة مؤسسة فايزر للشؤون المؤسسية إلى النائب المساعد للممثل التجاري للولايات المتحدة لشؤون الملكية الفكرية الصادر في ٧ يونيو ٢٠٠٤ الوارد ذكره في مقال بي. دراهوس بعنوان "توسيع نطاق إمبراطورية الملكية الفكرية: دور اتفاقيات التجارة التفضيلية، ٢٠٠٣. يمكن الاطلاع على مقال على الرابط التالي: www.grain.org/rights/tripsplus/cfm?id=28.

^{١٥} انظر إل. إنجي بوتوي، الرحلة من ميثاق باريس إلى اتفاقية التريبس: فترة انتقالية للدول الصناعية استغرقت ١١٢ عاماً، J.W.I.P، ٧، ١ يناير ٢٠٠٤، ص ١١٥. كذلك انظر سي. كوريا، حقوق الملكية الفكرية، منظمة التجارة العالمية والدول النامية. زد بوكس، شبكة العالم الثالث، لندن ٢٠٠٠.

^{١٦} لقد ذهب البعض إلى أبعد من ذلك بتصوراتهم التي ارتأت أن "الدول المتقدمة لم يكن لديها ثمة نية في الوفاء بالتزامات التطبيق". كي. موخيرجي، منظمة التجارة العالمية وجنوب آسيا: من الدوحة إلى كانون، مجلة السياسة والاقتصاد في أسبوع، ١٣ سبتمبر ٢٠٠٣، بداية من ص ٣٨٤ إلى ٣٨٤.

^{١٧} أدلى شريف سعد الله مدير المكتب العربي للمنظمة العالمية لحقوق الملكية الفكرية (وايبو) بتصريح لجريدة الأهرام ويكلي جاء فيه: "حتى هذه اللحظة هناك سوء فهم يكتنف مفهوم التشريعات الخاصة بالملكية الفكرية بوصفها مضادة للصالح العالم". ن. الوحش، الدوران في فلك رحلة التريبس، الأهرام ويكلي، العدد ٦٠٤، سبتمبر ٢٠٠٢.

^{١٨} علق كارول على ذلك بقوله "على الرغم من خضم التشريعات الصادرة في منطقة الشرق الأوسط بشأن الملكية الفكرية وما ورد عن البعض من وجود أمثلة على التطبيق الفعلي لتلك التشريعات، فالقواعد التنظيمية تبدو متراخية والدول في المنطقة لا تميل إلى تطبيق التشريعات الخاصة بالملكية الفكرية". جي. كارول، حقوق الملكية الفكرية في الشرق الأوسط من منظور ثقافي، المجلد ١١ من إصدارات فوردهام للملكية الفكرية، مجلة التشريعات الإعلامية والترفيهية، ٢٠٠٠-٢٠٠١، بداية من ص ٥٥٥ حتى ٥٦٠.

^{١٩} على سبيل المثال، أوردت مجموعة الأزمات الدولية في أحد تقاريرها شكوى صادرة عن أحد كبار أصحاب المشاريع الأردنيين تدور حول النقص في فرص للتشاور. فقد ورد على لسانه كما جاء في الشكوى ما يلي: "في ظل غياب البرلمان، يتم اتخاذ قرارات محورية دون إعمال مبدأ التحقق والموازنة بشكل كاف. فعلى سبيل المثال وفيما يتعلق بعضوية الأردن في منظمة التجارة العالمية واتفاقية التجارة الحرة مع الولايات المتحدة، فإنه كان هناك نوع من التسرع والانجراف إلى تلك الاتفاقيات حيث إنها لم تضع في اعتبارها أفضل السبل لتحقيق المصالح الأردنية، فضلاً عن وجود ثمة إمكانية آنذاك للتفاوض بشأن اتفاقيات وعقد صفقات أفضل حالاً. موجز مجموعة الأزمات الدولية، تحديات الإصلاح السياسي: إرساء دعائم الديمقراطية الأردنية وعدم الاستقرار الإقليمي، عمان/ بروكسل، ٨ أكتوبر ٢٠٠٣، ص ٧.

^{٢٠} تم التوقيع على أربع اتفاقيات من ذلك النوع مع دول في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بما في ذلك الأردن والمغرب والبحرين وإسرائيل.

^{٢١} تم التوقيع عليها في ٢٤ أكتوبر ٢٠٠٠. وتعد تلك الاتفاقية للتجارة الحرة هي أولى الاتفاقيات التي توقعها الولايات المتحدة مع أي من الدول العربية أو الإسلامية، كما أنها تعد الأولى من نوعها على مستوى العالم. وتتضمن الاتفاقية اشتراطات "إضافية على تلك الخاصة بمنظمة التجارة العالمية" تتعلق بالعمالة والبيئة. يمكن الاطلاع على النص على الرابط التالي: <http://www.jordanusfta.com> لمزيد من التفاصيل حول اتفاقية

التجارة الحرة بين الولايات المتحدة والأردن، انظر آر.جرينبيرج، اتفاقية التجارة الحرة بين الولايات المتحدة والأردن: هل هي معيار جديد لاتفاقيات التجارة الحرة بين الشمال والجنوب؟ 2.J.W.I.P.، ١ مارس ٢٠٠١، ص. ٥.

^{٢٢} تم التوقيع عليها في عام ٢٠٠٣. وتعد تلك الاتفاقية هي باكورة اتفاقيات التجارة الحرة بين الولايات المتحدة وأي من دول شمال إفريقيا. يمكن الاطلاع على نص الاتفاقية على الرابط التالي: <http://www.moroccousfta.com>

^{٢٣} تم التوقيع عليها عام ٢٠٠٤. وتعد الاتفاقية هي باكورة اتفاقيات التجارة الحرة بين الولايات المتحدة وأي من دول الخليج العربي. يمكن الاطلاع على نص الاتفاقية على الرابط التالي: http://www.ustr.gov/trade_agreement وتسعى الولايات المتحدة حاليًا إلى إبرام اتفاقيات للتجارة الحرة مع كل من دولة الإمارات العربية المتحدة وعمان.

^{٢٤} انظر إصدارات مجلس الكنديين ومعهد البولاريس، منظمة التجارة العالمية – اتفاقيات التجارة الحرة بالأمريكتين: تقرير صياغة الصلوات، منتدى لوحة النشر، ٢٤ يوليو ٢٠٠٣ يمكن الاطلاع عليه على الرابط التالي: <http://www.corpwatch.org/bulletins/>

^{٢٥} ذلك اتفاقية التجارة الحرة بين اليابان وسنغافورة واتفاقية التجارة الحرة بين اليابان والمكسيك، حيث تم عقدهما في ٢٠٠٤.

^{٢٦} اتفاقية التريبس، حيث تنص المادة ١.١ على "أنه يتعين على الدول الأعضاء تفعيل مواد تلك الاتفاقية. ويحق للأعضاء دون التزام من جانبهم القيام بتطبيق آليات الحماية لحقوق الملكية الفكرية التي تنص عليها قوانينهم الوطنية والتي لا تتطلبها تلك الاتفاقية حال كون تلك الآليات أوسع نطاقًا من تلك التي تنص عليها الاتفاقية، فضلاً عن عدم تعارضها مع اشتراطات الاتفاقية. كذلك يتعين ترك المجال للدول الأعضاء لتحديد الأسلوب الملائم لتطبيق الاشتراطات الخاصة بالاتفاقية بما يتماشى مع منظومة القوانين الوطنية والممارسات التشريعية الخاصة بهم".

^{٢٧} BITs and BIPS: العلاقات الثنائية في إطار الملكية الفكرية، 4J.W.I.P.6، نوفمبر ٢٠٠١، ص ٧٩١.

^{٢٨} اتفاقية التريبس، حيث تنص المادة ٢٧ (٣) (ب) على ما يلي "يمكن للدول الأعضاء أن تقوم باستثناء العناصر التالية من الخضوع لآلية استصدار براءات الاختراع (ب) النباتات والحيوانات بخلاف الكائنات الدقيقة، وبشكل أساسي العمليات الحيوية التي تهدف إلى إنتاج نباتات أو حيوانات بخلاف العمليات غير الحيوية أو تلك المتعلقة بالبيولوجيا الدقيقة. وعلى الرغم من ذلك، فعلى الدول الأعضاء العمل على ضمان توفير الحماية للسلاسل النباتية سواء عن طريق براءات الاختراع أو عن طريق أية منظومة فريدة أخرى يتسم أداؤها بالفاعلية أو عن طريق خليط من الآليات التي سبق بيانها".

^{٢٩} اتفاقية التجارة الحرة بين الولايات المتحدة والأردن، حيث تنص المادة ٤(١٨) على ما يلي: " يمكن لكل من الطرفين أن يقوم باستثناء ما يلي من الخضوع لآلية استصدار براءات الاختراع: (أ) الاختراعات، نظراً لما يرتبط به منع الاستغلال التجاري لتلك الاختراعات داخل نطاق الحدود السيادية لأي من الطرفين من عوامل ضرورية لحفظ النظام العام والأخلاقيات، بما في ذلك حماية الحياة البشرية والحيوانية أو النباتية وكذا النواحي الصحية أو لتجنب المخاطر المحققة التي قد تهدد البيئة، شريطة ألا يتم تطبيق الاستثناء نظراً لكون القوانين الوطنية لأي من الطرفين تقضي بمنع استغلال مثل تلك الاختراعات".

^{٣٠} اتفاقية التجارة الحرة بين الولايات المتحدة والمغرب، مادة ٩.١٥ (٣) واتفاقية التجارة الحرة بين الولايات المتحدة والبحرين، مادة ٨.١٤ (١) و(٢).

^{٣١} اتفاقية التريبس، مادة ٢٣.

^{٣٢} مثل ما ورد باتفاقية التجارة الحرة بين الولايات المتحدة والمغرب، مادة ٩.١٥ (٥) واتفاقية التجارة الحرة بين الولايات المتحدة والبحرين، مادة ٨.١٤ (٤).

^{٣٣} انظر اتفاقية التجارة الحرة بين الولايات المتحدة والمغرب، مادة ٣.١٥ (أ) واتفاقية التجارة الحرة بين الولايات المتحدة والبحرين، مادة ٤.١٤ (٤) (أ).

^{٣٤} اتفاقية التريبس، المادة ١٢.

^{٣٥} اتفاقية التريبس مادة ٢٦ (٣)

^{٣٦} اتفاقية التجارة الحرة الموقعة بين الاتحاد الأوروبي للتجارة الحرة والمغرب في ١٩ يونيو ١٩٩٩، الملحق ٥، مادة ٣(١) التي تنص على ما يلي: "يتعين على الدول الأعضاء الموقعة على هذه الاتفاقية التأكد من أن تشريعاتهم الوطنية يتحقق فيها ما يلي على أقل تقدير: توافر مظلة حماية فاعلة

وملائمة للتصميمات الصناعية عن طريق منح فترة خمس سنوات على وجه الخصوص تبدأ من تاريخ التقدم بالطلب مع إمكانية التجديد لمدتين متعاقبتين تمتد كل منهما لفترة خمسة سنوات".

^{٣٧} اتفاقية الشراكة بين الاتحاد الأوروبي والأردن، حيث تنص الفقرة ٣ من ملحق الاتفاقية على ما يلي " تتعهد الأردن بأن تعمل على توفير حماية ملائمة وفعالة لبراءات الاختراع الخاصة بالصناعات الكيماوية والدوائية بما يتفق مع مقررات المواد ٢٧ إلى ٣٤ لاتفاقية منظمة التجارة العالمية فيما يتعلق باتفاقية حماية حقوق الملكية الفكرية الخاصة بالثمنون التجارية، وذلك بانتهاء السنة الثالثة من تاريخ دخول تلك الاتفاقية حيز التنفيذ أو من تاريخ دخول الاتفاقية إلى فعاليات منظمة التجارة العالمية، أيهما أقرب.

^{٣٨} ويتضمن ذلك معاهدة الوايبو لحقوق الطبع ١٩٩٦ ومعاهدة الوايبو لحقوق الأداء والتسجيلات الصوتية ١٩٩٦.

^{٣٩} انظر المادة ٤.١ (٢-١) من اتفاقية التجارة الحرة بين الولايات المتحدة الأمريكية والأردن والملحق السابع الخاص باتفاقية الشراكة بين الاتحاد الأوروبي والأردن، مادة ١.

^{٤٠} مثال ذلك، انظر اتفاقية التجارة الحرة بين الولايات المتحدة الأمريكية والمغرب، مادة ١٥.١ (٢-٣)، اتفاقية التجارة الحرة بين الولايات المتحدة والبحرين، مادة ١٤.٢ واتفاقية الشراكة بين الاتحاد الأوروبي ومصر، الملحق السابع.

^{٤١} قرابة ٩٠٠٠ دولار أمريكي.

^{٤٢} تنص المادة ٣ من مذكرة التفاهم الصادرة بشأن المسائل المتعلقة بحماية حقوق الملكية الفكرية في ظل الاتفاقية المبرمة بين الولايات المتحدة والمملكة الأردنية الهاشمية بشأن تأسيس منطقة للتجارة الحرة على ما يلي " ... بالنظر إلى المادة ٢٥.٤ من الاتفاقية، يتعين على الأردن رفع سقف العقوبات الجنائية الخاصة بها إلى ستة آلاف دينار أردني، وذلك حتى يتسنى لها الوفاء بالتزامها الخاص بضمان أن سقف الحد الأقصى للغرامات التي تنص عليها القواعد التشريعية يرتفع بشكل كافٍ، مما يشكل رادعاً لأي من أفعال التعدي والخرق في المستقبل".

^{٤٣} تشترط المادة ٤.٢٦ من اتفاقية التجارة الحرة بين الولايات المتحدة والأردن ما يلي ".... يتعين على كل طرف أن يضمن على الأقل في حالات تزوير حقوق الطبع والعلامات التجارية المسجلة أن تقوم السلطات المعنية لديه بالشروع في فرض عقوبات جنائية في خضم التدابير الحدودية التي يتم اتخاذها بموجب الصلاحيات المخولة دون تقديم أية طلبات ودون الحاجة إلى أية شكوى رسمية من أي طرف سواء كان جهة خاصة أو جهة لها الحق في ذلك".

^{٤٤} اتفاقية التريبس، المادة ١٥.١

^{٤٥} اتفاقية التجارة الحرة بين الولايات المتحدة والمغرب، مادة ١٥.٢ (١)؛ اتفاقية التجارة الحرة بين الولايات المتحدة والبحرين، مادة ١٤.٢ (١)

^{٤٦} اتفاقية التجارة الحرة بين الولايات المتحدة والأردن، مادة ٤.٦

^{٤٧} اتفاقية التجارة الحرة بين الولايات المتحدة والأردن، مادة ٤.٧

^{٤٨} انظر بي.دراوس، الحاشية ١٤ أعلاه.

^{٤٩} مثال المركز الدولي لتسوية نزاعات الاستثمار (ICSID)، وغرفة التجارة الدولية لجنة الأمم المتحدة لقانون التجارة الدولية (UNCITRAL).

^{٥٠} انظر اتفاقية التجارة الحرة بين الولايات المتحدة والأردن، مادة ١٧ (٤.٢) واتفاقية التجارة الحرة بين الولايات المتحدة والمغرب، من المادة ٢٠.١ إلى المادة ٢٠.٧.

^{٥١} آر. زوبليك، أمريكا لن تقف في انتظار الدول التي لن تفعلها، فاينانشيال تايمز - طبعة لندن، ٢٢ سبتمبر ٢٠٠٣، صفحة ٢٣ يمكن أيضاً مطالعتها على <http://www.ustr.gov/speech-test/zoe...>

^{٥٢} يضع هيلفر تعريفاً "لتحول النظام" على أنه "محاولة لتغيير الحالة السابقة على الوضع الراهن عن طريق دفع المبادرات التشريعية التي تتم في طور التفاوض أو الأنشطة المحددة للمعايير من محفل دولي إلى آخر". انظر إل. هيلفر. تحول النظام: اتفاقية التريبس والديناميكيات الجديدة للتشريعات الدولية للملكية الفكرية، مجلة Yale للقانون الدولي- العدد ٢٩ من ص ١ إلى ص ١٤.

^{٥٣} يوضح دراهوس ما يلي : "عندما نجحت الدول النامية في قيادة التحالف الذي مارس حق النقض والاعتراض بشأن الملكية الفكرية ، كان هذا النجاح هو المحرك لاستراتيجية "تحول النظام". يشير دراهوس في تعليقه إلى الاتفاقية الخاصة بالدوائر المدمجة التي تم رفضها عام ١٩٨٩ من قبل الدول النامية، إلا أن اشتراطاتها تم دمجها في اتفاقية التريبس. دراهوس، الحاشية رقم ١٠ أعلاه ص ٧٨٠. كذلك جين فريدريك مورين، المضي قدماً من كاتكون. الحرمة العالمية للتجارة، البيئة والتطور المستمر؛ الاتفاقيات الثنائية لشئون الملكية الفكرية، ورقة بحثية تم تقديمها في المؤتمر الدولي، المعهد الأوروبي الدولي للسياسات البيئية، أكتوبر ٢٠٠٣، يمكن الاطلاع على الرابط التالي: <http://www.ustr.gov/spechttest/zoe...>

^{٥٤} لعل من الأمثلة الواضحة على ذلك هو قيام الولايات المتحدة بتعليق مفاوضات اتفاقية التجارة الحرة مع مصر رداً على قرار مصر بعدم الانضمام إلى الولايات المتحدة في شكاواها المقدمة إلى منظمة التجارة العالمية ضد الحظر الأوروبي على الأغذية المعدلة وراثياً. للمزيد انظر K.Mukherji، الحاشية ١٦ أعلاه، ص ٣٨٦٤.

^{٥٥} يمكن للمرء أن يدرك أن هناك هامشاً محدوداً وضيلاً من المكاسب والفوائد بالنسبة للولايات المتحدة من وراء تلك الاتفاقيات. فعلى سبيل المثال، بلغت نسبة صادرات الولايات المتحدة إلى الأردن الحد الأدنى حيث حققت (٤٠٤ ملايين دولار أمريكي في عام ٢٠٠٢)، كذلك فقد بلغت قيمة صادرات الولايات المتحدة إلى المغرب ٥٦٥ مليون دولار أمريكي في ٢٠٠٢، أما عن البحرين فقد بلغت قيمة الصادرات التي استقبلتها من الولايات المتحدة ٤١٩ مليون دولار أمريكي في العام الماضي. ولقد ورد تعليق ساخر على لسان سيدنى واينترود بقوله "إن اتفاقية التجارة الحرة لا تعد بالضرورة اتفاقية تحقق لجميع الأطراف فائدة من خلال التوسع التجاري، ولكنها بالأحرى هي صورة من صور الهبات التي تغدقها الولايات المتحدة على من يساندون سياستها الخارجية". إس. واينترود "الجانب السياسي لسياسات الولايات المتحدة التجارية"، ٣ سبتمبر ٢٠٠٣، يمكن مطالعتها على الموقع التالي: news.bbc.co.uk/1/hi/business/3169649.stm. علاوة على ذلك، فقد أقر جاكسون أن الولايات المتحدة قد تحولت إلى "منحى أكثر نفعية ويمكن للبعض نعتة بأنه منحى التماشي مع الموقف الكائن"، وذلك عند تعاملها مع شركائها التجاريين على أسس ثنائية، ومن ثم تعمل على مكافأة الأصدقاء، "جى. جاكسون"، النظام التجاري: تشريعات وسياسات العلاقات الاقتصادية الدولية، الطبعة الثانية، معهد ماسيتشوستس للتقنية، كامبريدج، لندن، ص ١٧٣.

^{٥٦} مثل معاهدات الويبو الإنترنت (معاهدة الويبو لحقوق الطبع ١٩٩٦ ومعاهدة الويبو لحقوق الأداء والتسجيلات الصوتية ١٩٩٦).

^{٥٧} على سبيل المثال، كانت اتفاقية التجارة الحرة بين الولايات المتحدة والأردن هي باكورة الاتفاقيات التي تضمنت اشتراطات تتعلق بالعمالة والبيئة. انظر المادة ٥ و ٦. بالإضافة إلى ما سبق، يورد جرينبيرج ملاحظات حول اتفاقية التجارة الحرة بين الولايات المتحدة والأردن بقوله ".... وفي غضون أسابيع من إتمام الاتفاقية أصبحت نموذجاً لاتفاقيات التجارة الحرة المزمع عقدها مستقبلاً" جرينبيرج. الحاشية ٢١ أعلاه، ص ١١. علاوة على ذلك، فقد ورد وصف في الورقة البحثية التي نشرها كاتنج وستون يتعلق باتفاقية التجارة الحرة بين الولايات المتحدة وسنغافورة التي تم توقيعها في مرحلة لاحقة بأنها اتفاقية "من الطراز الأول" وأنها "الأولى من نوعها"، وذلك كمحصلة لإضافة المزيد من الالتزامات بما يفوق الاتفاقيات السابقة. بي. كاتنج وسى. ستون. حقوق الملكية الفكرية، التجارة والعلاقات بين الولايات المتحدة وسنغافورة- اشتراطات هامة تتعلق بنواحي الملكية الفكرية في إطار اتفاقية التجارة الحرة الموقعة بين الولايات المتحدة وسنغافورة عام ٢٠٠٣. 6J.W.I.P.5، سبتمبر ٢٠٠٣، من ص ٧٢١ إلى ص ٧٢٢.

^{٥٨} من المثير للاهتمام النظر إلى الكيفية التي وصف من خلالها بعض المسؤولين الأمريكيين تلك الاتفاقيات. فعلى سبيل المثال، علق آر. زويليك الممثل التجاري الحالي للولايات المتحدة الأمريكية في هذا الصدد بقوله " ... التفاوض حول اتفاقية للتجارة الحرة مع الولايات المتحدة الأمريكية هو أمر ليس لأحد حق فيه وإنما هو ضرب من ضروب الامتيازات" تي.سولو، التبشير بالتجارة الحرة على طريقة روبرت زويليك، ١٧ نوفمبر ٢٠٠٣، يمكن مطالعتها على الموقع التالي: <http://www.corpwatch.com>

^{٥٩} على سبيل المثال، نجد أن المادة ٣٣ من اتفاقية التريبس تسمح بفترة غير محدودة من الحماية وذلك بموجب النص القائل "فترة الحماية المتاحة لا يتعين أن تنتهي قبل انقضاء ٢٠ عاماً على تاريخ التقدم بالطلبات". فهذا الاشتراط في واقع الأمر لا بنص على مدة محددة من الحماية، ومن ثم فإنه يخول للدول الأعضاء القيام باختيار الرؤى الخاصة بهم وتضمينها في السياقات ذات الصلة، حيث قد تتباين تلك الرؤى وتختلف من دولة إلى أخرى. للمزيد، انظر دي. شانكر "الشرعية واتفاقية التريبس"، 6J.W.I.P.1، يناير ٢٠٠٣، ص ١٥٥.

^{٦٠} البحرين تدافع عن حقها في توقيع اتفاقية للتجارة الحرة مع الولايات المتحدة، جريدة الخليج تايمز، ٢٩ نوفمبر ٢٠٠٤. للمزيد حول اتفاقية التجارة الحرة بين الولايات المتحدة والبحرين وحقوق الملكية الفكرية، انظر دي. برايس، اتفاقية التجارة الحرة بين الولايات المتحدة والبحرين وحماية حقوق الملكية الفكرية، 7J.W.I.P.6، نوفمبر ٢٠٠٤، ص ٨٢٩.

^{٦١} للاطلاع على الموضوع بشكل عام، انظر بوتوى، الحاشية ١٥ أعلاه، ص ١١٦.

^{٦٢} لعل من الأمثلة الواضحة على ذلك هو قيام الولايات المتحدة بتعليق مفاوضات اتفاقية التجارة الحرة مع مصر رداً على قرار مصر بعدم الانضمام إلى شكاوى الولايات المتحدة المقدمة إلى منظمة التجارة العالمية ضد الحظر الأوروبي على الأغذية المعدلة وراثياً. للمزيد انظر مخرجي، الحاشية ١٦ أعلاه، ص ٣٨٦٤.

^{٦٣} إن المكاسب الاقتصادية الناتجة عن تلك المبادرات الثنائية يتم أيضاً المبالغة في قدرها. وكانت دراسة محاكاة صدرت في التقرير الأخير للبنك الدولي قد أوضحت أن اتفاقية تجارة عالمية موسعة يمكن لها أن ترفع الدخل العالمي بواقع ٢٦٣ بليون دولار أمريكي بحلول عام ٢٠١٥، حيث ستذهب نسبة ١٠٩ ملايين دولار أمريكي إلى الدول الفقيرة. فلو أنه أصبح لجميع الدول النامية اتفاقيات ثنائية مع شركاء تجاريين كبار وأثرياء (كالاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة وكندا واليابان)، فإن الدخل العالمي قد يرتفع بشكل لا يصل بأي حال من الأحوال إلى ١١٢ بليون دولار أمريكي. فالأغنياء سيحصلون كل ذلك، فضلاً عن زيادة تصل إلى ١٣٣ بليون دولار أمريكي. وعلى الرغم من أن بعض من الدول النامية كالبرازيل والصين قد تجني بعض الفوائد، فإن الدول الفقيرة ككيان موحد قد تكون أسوأ حالاً مما هي عليه اليوم. انظر تقرير البنك الدولي، آفاق اقتصادية عالمية، ٢٠٠٥، البنك الدولي، واشنطن العاصمة، ٢٠٠٤.

^{٦٤} هناك نداءات متزايدة ناشد الدول النامية بالامتناع عن الانخراط في تلك المسارات الثنائية مع الدول المتقدمة. فعلى سبيل المثال، يمكن مطالعة "نحو دمج حقوق الملكية الفكرية وسياسات التطوير" تقرير لجنة حقوق الملكية الفكرية، سبتمبر ٢٠٠٢، لندن، ص ١، يمكن المطالعة على الرابط التالي: <http://www.iprcommission.org> انظر أيضاً البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، نحو تسخير التجارة العالمية للشعوب، ٢٠٠٣، Earthscan، المملكة المتحدة والولايات المتحدة، ٢٠٠٣، الفصل ١١، يمكن المطالعة على الرابط التالي: <http://www.undp.org/dpa/publication...>

^{٦٥} البرنامج الإنمائي للولايات المتحدة، تقرير التنمية البشرية العربية ٢٠٠٢: نحو خلق فرص لأجيال المستقبل، الصندوق العربي للتنمية الاجتماعية والاقتصادية، ٢٠٠٢.